

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ١٩٤٠ لسنة ٢٠١٤

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٦٨ لسنة ٢٠٠٧ المعدل بالقرارات

أرقام ١١٨٨ لسنة ٢٠٠٧ ، ٨٠٠ لسنة ٢٠٠٩ ، ١١٩٨ لسنة ٢٠١٢ ، ٦٩٧ ، ٩٩٧ ،

١١٣٧ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل اللجنة الوزارية للعدالة الاجتماعية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٨ لسنة ٢٠١٤ ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يُعاد تشكيل اللجنة الوزارية للعدالة الاجتماعية برئاسة رئيس مجلس الوزراء ،وعضوية كل من السادة :

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري .

وزير التنمية المحلية .

وزير التربية والتعليم .

وزير الصحة والسكان .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية .

وزير القوى العاملة والهجرة .

وزير التموين والتجارة الداخلية .

وزير المالية .

وزير التضامن الاجتماعي . (ويكون مقرراً للجنة) .

وزير الدولة للتطوير الحضارى والعشوائيات .

وزير التعاون الدولي .

أمين عام الصندوق الاجتماعى للتنمية .

ويجوز للجنة أن تدعو لحضور اجتماعاتها أيًا من السادة الوزراء الآخرين أو الخبراء

والمختصين كلما دعت الحاجة إلى ذلك .

**( المادة الثانية )**

تختص اللجنة الوزارية المشار إليها بما يأتى :

- ١ - اعتماد سياسات العدالة الاجتماعية وإدماج الفقراء والفئات المهمشة اقتصادياً واجتماعياً .
- ٢ - اعتماد آليات الاستهداف المختلفة .
- ٣ - مراجعة برامج الدعم القائمة واعتماد البرامج الجديدة للحماية الاجتماعية .
- ٤ - تحديد التمويل اللازم لتنفيذ هذه البرامج والمشروعات .
- ٥ - اعتماد الخطة الزمنية لتنفيذ البرامج والمشروعات وتضمينها فى الخطة الخمسية ومتابعة تنفيذها .
- ٦ - التنسيق بين الوزارات والجهات القطاعية المختصة لبرامج ومشروعات الحماية الاجتماعية .
- ٧ - تقييم برامج تطوير القرى الأكثر فقراً .

**( المادة الثالثة )**

تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها فى الموعد والمكان الذى يحدده .

**( المادة الرابعة )**

تحدد اللجنة جهة وأسلوب تنفيذ توصياتها ، ويتابع مقرر اللجنة تنفيذ توصياتها ويعرض نتائج هذه المتابعة فى اجتماعات اللجنة .

**( المادة الخامسة )**

تنشأ أمانة فنية لتطوير شبكات الأمان الاجتماعى تنبثق عن اللجنة الوزارية للعدالة الاجتماعية برئاسة وزير التضامن الاجتماعى وعضوية الخبراء والوزراء المعنيين بشبكات الأمان الاجتماعى .

**( المادة السادسة )**

تختص الأمانة الفنية لتطوير شبكات الأمان الاجتماعى بما يأتى :

- صياغة إجراءات فى المدى القصير ورؤية فى المدى المتوسط لحماية الفقراء من آثار برنامج الإصلاح الاقتصادى .
- اقتراح سياسات وبرامج العدالة الاجتماعية وإدماج الفقراء .
- اعتماد تصميم شبكات الأمان الاجتماعى .
- متابعة عمل وحدة الدعم الفنى واعتماد خططها وتوصياتها .

## ( المادة السابعة )

تضع الأمانة الفنية خطة وأسلوب عملها .

## ( المادة الثامنة )

تُنشأ وحدة للدعم الفني لبرامج الدعم النقدي بوزارة التضامن الاجتماعي

يكون من اختصاصها :

- ١ - تحديد الفئة المستهدفة من برنامج التحويلات النقدية .
- ٢ - اتخاذ القرارات اللازمة لتنفيذ برنامج التحويلات النقدية المقترح .
- ٣ - تحفيز الموارد المالية لتغطية تكلفة وحدة الدعم الفني .
- ٤ - اعتماد خطط للتسويق الاجتماعي والإعلامي لبرنامج التحويلات النقدية بعد تكليف جهة متخصصة لصياغته .

## ( المادة التاسعة )

تُلغى قرارات رئيس مجلس الوزراء أرقام ٥٦٨ لسنة ٢٠٠٧ ، ١١٨٨ لسنة ٢٠٠٧ ، ٨٠٠ لسنة ٢٠٠٩ ، ١١٩٨ لسنة ٢٠١٢ ، ٦٩٧ ، ٩٩٧ ، ١١٣٧ لسنة ٢٠١٣ ، ١٧٦٨ لسنة ٢٠١٤ المشار إليها ، كما يُلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

## ( المادة العاشرة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة المحرم سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠١٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهنيس / إبراهيم محلب